



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

المجلس

الدورة التاسعة والأربعون بعد المائة

روما، 16-20 يونيو/حزيران 2014

مواعيد تقديم الترشيحات لمنصب المدير العام

موجز

تتضمن هذه الوثيقة معلومات عن مواعيد تقديم الترشيحات لمنصب المدير العام للفترة الممتدة من 1 أغسطس/آب 2015 حتى 31 يوليو/تموز 2019.

الإجراء الذي يقترح أن يتخذه المجلس

قد يرغب المجلس في أن يحدد الفترة الممتدة من 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 حتى 31 يناير/كانون الثاني 2015 موعداً لتقديم الترشيحات لمنصب المدير العام الذي سينتخبه المؤتمر في دورته التاسعة والثلاثين (6-13 يونيو/حزيران 2015).

يمكن توجيه أي استفسارات عن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Louis Gagnon

الأمين العام للمؤتمر والمجلس

الهاتف: +39 06570 53098

1- تنص الفقرة 1(ب) من المادة 37 من اللائحة العامة للمنظمة على أنه، عند النظر في انتهاء مدة المدير العام، يحدد المجلس مواعيد الفترة التي يمكن فيها للدول الأعضاء أن تتقدم بترشيحات لمنصب المدير العام. وينبغي أن



يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR)؛ وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة. ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة

www.fao.org

تستغرق فترة الترشيح ثلاثة أشهر وأن تنقضي قبل ثلاثين (30) يوماً على الأقل من بدء دورة المجلس التي تُعقد قبل ستين (60) يوماً على الأقل من انعقاد دورة المؤتمر التي سيجري فيها انتخاب المدير العام. ويتعين على أمين عام المؤتمر والمجلس تعميم هذه الترشيحات على الأعضاء كافة ضمن المهل الزمنية التي يحددها المجلس. وترد في المرفق بهذه الوثيقة الفقرة 1 من المادة 37 من اللائحة العامة للمنظمة.

2- وقد يرغب المجلس في أن يلاحظ أن الجدول الزمني المؤقت لاجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة والمعرض على الدورة الحالية للمجلس يلحظ انعقاد الدورة الحادية والخمسين بعد المائة للمجلس من 23 إلى 27 مارس/آذار 2015 وانعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر من 6 إلى 13 يونيو/حزيران 2015.

3- وعليه، قد يرغب المجلس في تحديد الفترة الممتدة من 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 حتى 31 يناير/كانون الثاني 2015 لتقديم الترشيحات لمنصب المدير العام الذي سينتخبه المؤتمر في دورته التاسعة والثلاثين. وسوف يُطلع الأمين العام للمؤتمر والمجلس الأعضاء كافة على هذه الترشيحات فوراً بعد انتهاء الدورة الحالية للمجلس.

4- ويُقترح أيضاً أن يعمم الأمين العام للمؤتمر والمجلس الترشيحات الواردة على الأعضاء في مهلة أقصاها 6 فبراير/شباط 2015.

5- وستتم جميع عمليات التبليغ المشار إليها في هذه الوثيقة بواسطة تعميمات ومن خلال الموقع الإلكتروني للممثلين الدائمين.

6- وسوف ينتخب المؤتمر في دورته التاسعة والثلاثين (6-13 يونيو/حزيران 2015) المدير العام لولاية مدتها أربع سنوات، على أن يتسلم مهامه في 1 أغسطس/آب 2015.

المرفق

الفقرة 1 من المادة 37 من اللائحة العامة للمنظمة

تعيين المدير العام

1- وفقاً للفقرة 1 من المادة 7 من الدستور، يعين المدير العام للمنظمة وفقاً للشروط التالية:

(أ) عند اقتراب الموعد المحدد لانتهاؤ شغل المدير العام لمنصبه، يدرج موضوع تعيين مدير عام جديد في جدول أعمال الدورة العادية للمؤتمر السابقة مباشرة على انتهاء فترة شغل المنصب، وعند شغور منصب المدير العام لأي سبب آخر، أو عند تسلم إشعار بأن شغوره وشيك، يدرج موضوع تعيين مدير عام جديد في جدول أعمال الدورة التالية للمؤتمر التي تفتتح بعد مائة وعشرين يوماً على الأقل من شغور المنصب أو من الإشعار بأن شغوره وشيك.

(ب) وعند النظر في انتهاء مدة المدير العام، يحدد المجلس مواعيد الفترة التي يمكن فيها للدول الأعضاء أن تتقدم بترشيحات لمنصب المدير العام. وينبغي أن تستغرق فترة الترشيح ثلاثة أشهر وأن تنقضي قبل ثلاثين يوماً على الأقل من بدء دورة المجلس المشار إليها في الفقرة الفرعية (ج) من هذه الفقرة. ويخطر الأمين العام للمؤتمر والمجلس كل الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة بفترة الترشيح. وتبلغ الترشيحات الصحيحة، المقدمة طبقاً للفقرة 5 من المادة 12 من هذه اللائحة، إلى الأمين العام للمؤتمر والمجلس في الموعد الذي يحدده المجلس. ويوزع الأمين العام للمؤتمر والمجلس هذه الترشيحات على جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في الموعد الذي يحدده المجلس أيضاً، علماً بأنه في حالة إجراء الانتخابات في دورة عادية من دورات المؤتمر، فإن المدة التي يحددها المجلس لهذا الغرض ينبغي ألا تقل عن 30 يوماً قبل انعقاد دورة المجلس المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (ج) من هذه الفقرة.

(ج) ورهنأ بالترتيبات التي قد يتخذها المجلس، وفقاً لهذه اللائحة، بهدف كفالة المساواة بين المرشحين، فإن المرشحين يتحدثون أمام المجلس في دورة ينبغي أن تعقد قبل ستين يوماً على الأقل من دورة المؤتمر، ويجيبون على الأسئلة التي قد يطرحها عليهم مندوبو الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة. ولا تدور أية مناقشة ولا يخلص المجلس إلى أية استنتاجات أو توصيات من أي من البيانات أو المداخلات المقدمة.

(د) وتحدد اللجنة العامة تاريخ الانتخاب وتعلنه في أقرب فرصة ممكنة عقب افتتاح دورة المؤتمر، علماً بأن تعيين المدير العام، في دورة عادية، يبدأ ويستكمل في غضون ثلاثة أيام عمل عقب افتتاح تلك الدورة. ويتحدث المرشحون لمنصب المدير العام أمام المؤتمر ويجيبون على الأسئلة التي قد يطرحها عليهم مندوبو

الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة، رهنا بالترتيبات التي قد يتخذها المؤتمر وفقاً لهذه اللائحة بهدف كفالة المساواة بين المرشحين.

(هـ) تتحمل المنظمة، وفقاً للوائح السفر المعتمدة لديها، تكاليف سفر كل مرشح ذي ترشيح صحيح، والمتكبدة خلال السفر في حدود الأصول المرعية، للانتقال بأقصر الطرق، من مركز عمله إلى موقع دورات المجلس والمؤتمر، المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (ج) و(د) من هذه الفقرة، ذهاباً وإياباً، بالإضافة إلى بدل الإعاشة لمدة تصل إلى خمسة أيام لكل دورة.